

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 18 فيفري 2019 يتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 ، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1973،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أبريل 1983 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 19 فيفري 2013 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 22 ديسمبر 2014 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 10 ماي 2016 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15 أبريل 2016،

وعلى القرار المؤرخ في 3 جويلية 2017 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 جوان 2017.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية الممضى بتاريخ 9 جانفي 2019 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للأنشطة المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 18 فيفري 2019.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطرابلسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

ملحق تعديلي عدد 15

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية

ولعصير الغلال والمياه المعدنية

بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

- الغرفة الوطنية لصانعي المشروبات غير الكحولية

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لمعامل المشروبات الغازية غير الكحولية ولعصير الغلال والمياه المعدنية الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 29 المؤرخ في 29 أفريل 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 43 المؤرخ في 10 جوان 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 مارس 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 31 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 و 24 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 أوت 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 7 سبتمبر 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 69 المؤرخ في 14 سبتمبر 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 98 المؤرخ في 3 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 88 المؤرخ في 18 نوفمبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 19 فيفري 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 22 فيفري 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 ديسمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 ديسمبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 3 المؤرخ في 9 جانفي 2015،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 15 أفريل 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 10 ماي 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 17 ماي 2016،

وعلى الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 جوان 2017 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 3 جويلية 2017 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 53 المؤرخ في 4 جويلية 2017،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2018-2019 في القطاعات الخاضعة لإتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 19 سبتمبر 2018 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تمّ الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول - ينقح الفصلان 51 و51-8 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 51 (جديد): منحة النقل

تسند لكافة العمال منحة نقل جمالية تتضمن المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982، ضبط مقدارها الشهري كالتالي:

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر بـ 60,229 د وتقدر بـ 66,213 د بالنسبة للإطارات وذلك بداية من أول ماي 2018.

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر بـ 64,144 د وتقدر بـ 70,517 د بالنسبة للإطارات و ذلك بداية من أول ماي 2019.

الفصل 51-8 (جديد): منحة الحضور

تسند للعمال منحة حضور جمالية تتضمن المنحة المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965، و تقدر هذه المنحة كما يلي :

6,078 د في الشهر بداية من أول ماي 2018 .

6,473 د في الشهر بداية من أول ماي 2019 .

الفصل 2 - تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التاريخين التاليين :

- الجدولان عدد 1 وعدد 2 بداية من أول ماي 2018.

- الجدولان عدد 3 وعدد 4 بداية من أول ماي 2019.

تسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنتي 2018 و2019، الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذه الجداول على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجور المضبوطة بجدول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2018 مع مراعاة الفصلين الأول والثاني أعلاه.

الفصل 4 - أحكام خاصة:

يتم الالتزام باحترام أحكام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق.

تونس في 9 جانفي 2019.

عن المنظمات النقابية

لأصحاب العمل

رئيس الاتحاد التونسي

للصناعة والتجارة

والصناعات التقليدية

سمير ماجول

رئيس الغرفة الوطنية

لصانعي المشروبات غير

الكحولية

رمضان الرحلي

عن المنظمات النقابية

للعمال

الأمين العام

للإتحاد العام التونسي

للشغل

نور الدين الطوبوي

الكاتب العام للجامعة

العامة للصناعات الغذائية

والسياحة والصناعات

التقليدية

صابر التبيني

الادفائية المشتركة القطاعية لمعامل المشروبات
التجزئية غير الحكومية ولعصير الفلال
والمياه المعدنية

يقع العمل به بداية من غرة ماي 2018

الدرجة القسمة في الدرجة	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة القسمة في الدرجة
الصف	3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	
2,720	2,714	2,708	2,706	2,704	2,704	2,700	2,686	2,684	2,682	2,680	2,678	2,676	2,674	2,671	2,645	1
3,063	3,057	3,051	3,049	3,047	3,045	3,042	3,029	3,027	3,025	3,023	3,021	3,017	3,015	3,013	3,013	2
3,324	3,319	3,314	3,306	3,298	3,290	3,283	3,276	3,272	3,269	3,256	3,254	3,252	3,249	3,246	3,246	3
3,519	3,513	3,507	3,500	3,478	3,471	3,464	3,456	3,449	3,442	3,437	3,434	3,421	3,418	3,415	3,415	4
3,786	3,780	3,774	3,765	3,756	3,747	3,739	3,731	3,707	3,699	3,691	3,683	3,674	3,666	3,658	3,658	5
3,952	3,943	3,934	3,925	3,916	3,907	3,899	3,891	3,867	3,859	3,851	3,843	3,834	3,826	3,818	3,818	6

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحيطة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرقعة فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجور عدد 2
العمال الخاصون بالشهر
يقع العمل به بداية من غرة ماي 2018
والمياه المعدنية

الدرجة القسمة في الدرجة	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة القسمة في الدرجة
الصف	3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	
541,917	539,939	537,961	536,270	534,579	532,888	532,434	531,979	531,525	531,071	530,616	530,162	529,707	529,253	526,856	526,856	1
578,978	577,069	575,160	573,565	571,970	570,375	568,781	567,186	565,591	563,498	562,856	562,215	561,573	560,932	560,290	560,290	2
644,429	642,755	641,081	639,386	637,692	635,997	631,802	630,106	628,411	626,716	625,021	623,326	621,630	619,936	617,233	617,233	3
802,761	799,370	795,979	792,672	786,865	783,558	780,250	776,943	773,635	770,328	767,020	763,713	760,405	754,598	751,290	751,290	4
919,981	911,644	903,307	899,173	895,039	890,905	886,770	882,636	878,501	874,367	870,233	863,598	859,464	855,329	851,195	851,195	5
970,439	960,831	951,224	946,758	942,293	937,827	933,362	928,896	924,430	919,964	915,499	909,783	905,317	900,852	896,386	896,386	6
1022,231	1011,353	1000,475	995,678	990,881	986,084	981,287	976,490	971,693	966,896	962,099	957,302	952,505	947,708	942,911	942,911	7
1113,507	1100,016	1086,525	1079,992	1073,459	1066,926	1060,393	1053,860	1047,327	1040,794	1034,261	1027,728	1021,195	1014,662	1008,130	1008,130	8
1227,973	1211,869	1195,765	1187,496	1179,227	1170,958	1162,689	1154,420	1146,151	1137,883	1129,614	1121,345	1113,076	1104,807	1096,539	1096,539	9

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحيطة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرقعة فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجور عدد 3
العمال الخاصون بالمساحة

يقع العمل به بداية من غرة ماي 2019

الدرجة القسمة الوظيفية	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة القسمة الوظيفية
الصف	3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	الصف
	2,892	2,886	2,880	2,878	2,876	2,872	2,858	2,856	2,854	2,852	2,850	2,848	2,846	2,843	2,817	1
	3,259	3,253	3,247	3,245	3,243	3,241	3,238	3,225	3,223	3,221	3,219	3,217	3,213	3,211	3,209	2
	3,535	3,530	3,525	3,517	3,509	3,501	3,494	3,487	3,483	3,480	3,467	3,465	3,463	3,460	3,457	3
	3,741	3,735	3,729	3,722	3,700	3,693	3,686	3,678	3,671	3,664	3,659	3,656	3,643	3,640	3,637	4
	4,023	4,017	4,011	4,002	3,993	3,984	3,976	3,968	3,944	3,936	3,928	3,920	3,911	3,903	3,895	5
	4,200	4,191	4,182	4,173	4,164	4,155	4,147	4,139	4,115	4,107	4,099	4,091	4,082	4,074	4,066	6

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المخصصة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المورخ في 7 أفريل 1981 والمرق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المورخ في 16 مارس 1982.

الانفاقية المشتركة القطاعية لعمال المشروبات
التازية غير الكحولية ولعصير الفلال
والمياه المعدنية

يقع العمل به بداية من غرة ماي 2019

الدرجة القسمة الوظيفية	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة القسمة الوظيفية
الصف	3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	الصف
	576,163	574,185	572,207	570,516	568,824	567,134	566,680	566,225	565,771	565,316	564,862	564,407	563,953	563,498	561,102	1
	615,397	613,488	611,579	609,984	608,389	606,794	605,200	603,605	602,010	599,917	599,275	598,634	597,992	597,351	596,709	2
	684,550	682,876	681,202	679,507	677,812	676,117	671,922	670,227	668,531	666,836	665,141	663,446	661,751	660,056	657,353	3
	851,595	848,204	844,813	841,506	835,699	832,392	829,084	825,777	822,469	819,162	815,854	812,547	809,239	803,432	800,124	4
	975,309	966,972	958,635	954,501	950,367	946,232	942,098	937,963	933,829	929,695	925,560	918,926	914,791	910,657	906,523	5
	1028,704	1019,097	1009,489	1005,024	1000,558	996,092	991,627	987,161	982,695	978,230	973,764	968,048	963,582	959,117	954,651	6
	1083,520	1072,642	1061,764	1056,967	1052,170	1047,373	1042,576	1037,779	1032,982	1028,185	1023,388	1018,591	1013,794	1008,997	1004,200	7
	1179,035	1165,544	1152,053	1145,520	1138,987	1132,454	1125,921	1119,388	1112,855	1106,322	1099,789	1093,256	1086,723	1080,190	1073,658	8
	1299,248	1283,144	1267,040	1258,771	1250,502	1242,233	1233,964	1225,695	1217,426	1209,158	1200,889	1192,620	1184,351	1176,082	1167,814	9

ملاحظة : تتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المخصصة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المورخ في 7 أفريل 1981 والمرق فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المورخ في 16 مارس 1982.

جدول الأجور عدد 4

العمال الخاصون بالشهر

الانفاقية المشتركة القطاعية لعمال المشروبات
التازية غير الكحولية ولعصير الفلال
والمياه المعدنية

يقع العمل به بداية من غرة ماي 2019